

## قرار مجلس الوزراء

رقم (130) لسنة 2013 ميلادي

بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (59) لسنة 2012 ميلادي

بشأن نظام الإدارة المحلية

مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع

- على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادي، في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار نائب رئيس مجلس الوزراء بالحكومة المؤقتة رقم (1) لسنة 2012 ميلادي، بتشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى ما عرضه وزير الحكم المحلي بكتابه رقم (ح.م/00151) بتاريخ 2013/1/03 ميلادي.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (601) بتاريخ 2013/3/17 ميلادي.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعيه الاستثنائيين الثالث والخامس لسنة 2013 ميلادي.

## قـرـر

مادة (1)

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم (59) لسنة 2012 ميلادي، بشأن نظام الإدارة المحلية المرفقة بهذا القرار.

## مادة (2)

يُعمل بهذا القرار بتاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء – ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 20/جمادى الأولى/1434 هجري.

الموافق: 2013/4/01 ميلادي.